[419] وفي التاسع والعشرين منه، قبض عمر بن الخطاب، فينبغي للانسان أن يصوم هذه الأيام، فإن فيها فضلا كبيرا، وثوابا جزيلا، وقد يلتبس على بعض أصحابنا يوم قبض عمر بن الخطاب، فيظن أنه يوم التاسع من ربيع الأول، وهذا خطأ من قائله، بإجماع أهل التاريخ والسير، وقد حقق ذلك شيخنا المفيد، في كتابه كتاب التواريخ، وذهب إلى ما قلناه. ويستحب صيام أول يوم غرة ذي الحجة، وهو يوم ولد فيه إبراهيم الخليل عليه السلام. ويستحب صيام يوم عرفة، إذا حقق هلال ذي الحجة، فأما إذا لم يحقق، وشك فيه، والتبست معرفته، فإن صيام عرفة، والحال ما وصفناه، مكروه، لأن الانسان لا يأمن من قيام البينة بأنه يوم عيد. ويستحب صيام رجب بأسره، فإن لم يتمكن، فما تيسر منه، وكذلك شعبان، ويصله بشهر رمضان، فهو شهر شريف، وصيامه سنة، من سنن الرسول عليه السلام، وفي اليوم الثاني منه، سنة اثنتين من الهجرة، نزل فرض صيام شهر رمضان، فعلى هذا التقدير، والتاريخ، يكون قد صام الرسول عليه السلام، ثمان رمضانات على التحقيق. وأيام البيض من كل شهر، وهي يوم الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر. قال محمد بن إدريس رحمه ا: يقال هذه أيام البيض، أي أيام الليالي البيض، وسميت هذه الليالي بيضا، لطلوع القمر من أولها إلى آخرها، والعامة تقول الأيام البيض، حتى أن بعض أصحابنا جرى في كتبه المصنفة، على عادات العوام في ذلك، وهو خطأ، لأن الأيام كلها بيض. وصوم يوم عاشوراء على وجه حزن بمصاب آل الرسول عليهم السلام. وذهب شيخنا أبو جعفر الطوسي رحمه ا في نهايته إلى أن صيام أيام الليالي البيض، وصيام عرفة، وصيام يوم عاشوراء، من القسم المخير فيه، دون